

العنوان:	التنظيمات العثمانية بين النظام القديم و الجديد : أمثلة من ولايات بلاد الشام
المصدر:	الإجتهاد
المؤلف الرئيسي:	كوثراني، وجيه
المجلد/العدد:	مج 11, ع 45,46
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2000
الناشر:	دار الإجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر
الشهر:	ربيع
الصفحات:	143 - 168
رقم MD:	505350
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	الهياكل الإدارية ، الدولة العثمانية ، نظام الحكم ، التنظيمات السياسية ، بلاد الشام، العالم العربي ، الملوك و الحكام ، الأحوال السياسية
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/505350

التنظيمات العثمانية بين النظام القديم والجديد: أمثلة من ولايات بلاد الشام

وجيه كوثراني

شكلت المرحلة الفاصلة بين إعلان خط كلخانة (1839) وبين إعلان قانون الولايات (1864) مرحلة تأزم مجتمع كان مطالباً «بالتكيف» مع واقعات جديدة، من مصدرين، **أولاً**: واقعات الضغط الأوروبي المتزايد والتي تمثلت بشكل أساسي باستنفار الدول الكبرى حيال مشروع محمد علي باشا في سوريا (1839 ـ 1840) ثم بالإنزال الفرنسي عام 1860، وإغراق السوق بالسلع الأوروبية وقيام مشاريع الاستثمار المختلفة، **وثانياً**: واقعات الضغط العثماني المتمثلة بسلسلة من التدابير الهادفة إلى مركزة السلطة العثمانية عبر إضعاف وسائط السلطة الأهلية المحلية فيها وتحويل هذه الوسائط إلى وظائف إدارية متخصصة ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالقرار المركزي الصادر عن اسطنبول. وكان ذلك يعني على هذا الصعيد توسيع شبكة «الهيئة الحاكمة» في الولايات من حيث العدد والاختصاص والمهمات وإلزام «السلوك الإداري» بلوائح تنظيمية والاستغناء عن المواقع والأدوار المحلية والأهلية التي كان يقوم بها المقاطعجيون والأعيان والعلماء ومشايخ الحرف والنقباء. إن مرحلة الانتقال التي نشير إليها حملت اضطراباً اجتماعياً وسياسياً حاداً، ولكنها حملت أيضاً حركة التفاف واحتواء للتنظيمات العثمانية من قبل القوى المحلية القائمة.

وسنتناول بالمعالجة اتجاهات وأشكال هذا الالتفاف وصيغ التقاطع بين هياكل السلطة التي أدخلتها التنظيمات وبين أنماطها المستمرة في بنية المجتمع الأهلي بدءًا من الإدارة الجديدة والنظام القديم ومسألة الأرض

وصولاً إلى الوضع المأزقي للتنظيمات.

1 ـ الإدارة الجديدة والنظام القديم

ما يلفت النظر في نظام الولايات الصادر في عام 1864 ليس هيكلية الوحدات الإدارية ـ الجغرافية بحد ذاتها، فهي هيكلية قديمة تعود إلى ما قبل المرحلة العثمانية[1]. فالوحدة الكبرى التي هي الولاية انقسمت إلى وحدات أصغر هي السناجق، والسنجق إلى أقضية والقضاء إلى نواحي، والناحية هي مجموعة من القرى[2]. هذا التقسيم الذي استمر واعتمد في نظام الولايات الجديد من حيث التقسيم الإداري ـ الجغرافي أنشىء مع التنظيمات على قواعد إدارية جديدة، وهو الأمر الذي يستوجب التوقف عنده والانتباه له. ذلك أن «الهيئة الحاكمة» لم تكن في «الولاية القديمة» تتعدى عدد الأصابع. أما في «الولاية الجديدة فثمة مشروع يقضي بتحويل هذه الهيئة إلى مؤسسات وأجهزة إدارية وقضائية ومالية وإلى أقلام ومكاتب موظفين، لمتابعة شتى شؤون الحياة في الولاية من زراعة وصناعة وتجارة وتعليم وطرقات وعمران وشؤون خارجية وبلدية. «فالإدارة العمومية المركزية» في الولاية استعادت صيغة الوالي والدفتردار والوظائف الأخرى لتعطيها امتداداً وظيفياً مباشراً في المجتمع مستغنية عن وسطاء السلطة الأهلية من نقباء وقضاة ومشايخ حرف وملتزمي ضرائب. وقبل التطرق إلى هذا الامتداد نستعرض أولاً بعض بنود نظام الولايات:

«الوالي هو المأمور بتنفيذ جميع أوامر الدولة كذلك هو مأمور بإجراء ما هو داخل في حدود المأذونية المعينة له من أحكام ولايته الداخلية»[3].

---

(1) أحمد المرسي الصفصافي: «الدولة العثمانية والولايات العربية»، بحوث المؤتمر الخامس للجنة العالمية لدراسات ما قبل العهد العثماني والفترة العثمانية، المجلة التاريخية المغربية، العدد 29 ـ 30، 1983، ص 330.

(2) الدستور، الجزء 1، ص 382

(3) المادة السادسة من نظام الولايات، الدستور، ج 1، ص 382.

والدفتردار هو «مأمور مالية الولاية يكون مرجعاً إلى كل مصالح الولاية المالية، ومع أنه يوجد بمعية الوالي يكون مسؤولاً في الأمور الحسابية رأساً لدى نظارة المالية»[1].

«وأمور الولاية الحسابية تحال إلى قلم محاسبة يكون تحت إدارة الدفتردار وتجري حركتها في الأصول المعينة من طرف نظارة المالية الجليلة»[2].

«وأمور تحريرات الولاية عموماً تحال إلى مأمور منصوب من طرف الدولة بعنوان مكتوبجي الولاية يوجد بمعيته قلم تحريرات. . .»[3].

«ينصب مأمور من طرف الدولة بانتخاب نظارة الخارجية. . . لينظر في جريان الأحكام العهدية والأمور الخارجية ويكون واسطة للمخابرات فيما بين الحكومة ومأموري الأجانب»[4].

«ويكون في الولاية مأمور للأمور النافعة ينصب من طرف الدولة العلية ويتعين بانتخاب نظارة الأمور النافعة الجليلة ويكون مأموراً بأن يكشف مع مهندسين يوجدون بمعيته على الطرق والمعابر المتعلقة بالأبنية والمذاكرة بها وإجرائها»[5].

«ويوجد مأمور للنظر في أمر الزراعة وتسهيل إدارة التجارة وتقدير محصولات الولاية وضبط إخراجاتها وإدخالاتها وينصب ويتعين من طرف الدولة بانتخاب نظارة التجارة والزراعة الجليلة أيضاً»[6].

(1) المادة السابعة، المصدر نفسه، ص 383.
(2) المادة الثامنة، المصدر نفسه، ص 383.
(3) المادة التاسعة، المصدر نفسه، ص 383.
(4) المادة العاشرة، المصدر نفسه، ص 383.
(5) المادة الحادية عشرة، المصدر نفسه، ص 383.
(6) المادة الثانية عشرة، المصدر نفسه، ص 383.

«ويكون بمعية الوالي مجلس إدارة واحد ويكون مركباً من مفتش الأحكام الشرعية والدفتردار والكتوبجي ومدير الخارجية وأشخاص منتخبة من الأهالي اثنان منهم مسلمون واثنان منهم غير مسلمين»[1].

«ومجلس الإدارة يكون مأموراً بالمذاكرات العائدة لإجراءات مواد تختص بالأمور الملكية والمالية والخارجية والنافعة والزراعة ولا يتداخل في الأمور الحقوقية. . .»[2].

«وأمور ضابطة الولاية تكون تحت إمرة والي الإيالة. . . ويكون ضابط كبير بعنوان الاي بك بدرجة ميرالاي للقوة الضابطة عموماً يكون تحت أمر الوالي ومأمور بإجراءات نظامات عساكر الضابط»[3].

هذه الهيكلية المنصوص عليها على مستوى الولاية تجد صورة لها أيضاً على مستوى السنجق ولكن في حدود صلاحيات أضيق ومشدودة إلى مركز الولاية بالقدر نفسه الذي ترتبط فيه مهمات وظائف أجهزة الولاية بمركز السلطنة في اسطنبول وعبر «نظاراتها» المختلفة[4].

وأشد ما يلفت الانتباه في نظام الولايات المواد المتعلقة بتنظيم «الأمور الحقوقية»[5]، فهذه الأمور التي شملت في نظام «الولاية القديمة» شتى أمور الاجتماع البشري وتمركزت أحكام البت فيها لدى القاضي الذي هو الحاكم الشرعي، أي السلطة العليا من حيث المبدأ[6]، توزعت مع تنظيم «الولاية الجديدة» على مؤسسات قضائية متخصصة تتمايز فيها القضايا التي تعود إلى المحاكم النظامية عن تلك التي تعود إلى المحاكم الشرعية والملية وعن تلك

(1) المادة الثالثة عشرة، الدستور، ج 1، ص 383.
(2) المادة الرابعة عشرة، المصدر نفسه، ج 1، ص 382 ـ 383.
(3) المادة الخامسة عشرة، المصدر نفسه، ج 1، ص 384.
(4) راجع مواد تنظيم السناجق والأقضية في: الدستور، ج 1، ص 389 ـ 394.
(5) المصدر نفسه، ص 384 ـ 385.
(6) راجع حول موقع القاضي ووظيفته قبل مرحلة التنظيمات، الفصل الثاني من البحث.

التي تعود إلى المحاكم التجارية (مجلس التجارة)[1].

تنص المادة الثامنة عشر: «يكون في الولايات ديوان تمييز ووظيفة مأموريته الدعاوى الحقوقية المتعلقة بالأموال والأملاك والدعاوى المنبعثة عن الجناية».

وتنص المادة التاسعة عشرة: «ديوان التمييز يكون تحت رئاسة مفتش الحكام ويتركب من ستة أعضاء ثلاثة مسلمين وثلاثة غير مسلمين...».

وتنص المادة العشرون: «ديوان التمييز مأمور برؤية الدعاوي التي تفصل وتحسم قانوناً ونظاماً والتدقيق عليها، عدا عن الدعاوى المخصوصة العائدة لأهل الإسلام اللازمة رؤيتها في المحاكم الشرعية والعائدة كذلك للأهالي غير المسلمة التي ترى في إدارتها الروحانية وعن الخصومات المتعلقة في الأمور التجارية صرفاً التي ترى في مجالس التجارة»[2].

واضح من خلال هذه المواد الانتقاص الحاصل من صلاحيات القاضي، فصحيح أن هذا الأخير يعين من قبل السلطان مفتشاً للمحاكم الشرعية[3]، ويعتبر حكماً عضواً في مجلس إدارة الولاية، غير أن الموقع الذي حازه القاضي في النظام الشرعي والعرفي القديم يتقلص هنا إلى «وظيفة إدارية» (مفتش)، ولا يبقى من صلاحيته «الشرعية» الواسعة سوى حقل النظر في الأحوال الشخصية «للمسلمين». وهذا الانتقاص سيصيب بالدرجة الأولى جسم العلماء الذي سيشهد في مرحلة تطبيق التنظيمات انحساراً ملحوظاً عن الحياة السياسية في المجتمع[4]، وعن مواقع السلطة التي ارتبطت بدورها بموقع القاضي، والمراكز

(1) وقد صدرت قوانين خاصة بكل مجال من هذه المجالات، راجع أبواب «الدستور» قانون الأراضي، ج 1، ص 14، قانون التجارة البحرية، ج 1، ص 192، قانون التجارة البرية، ج 1، ص 266، قانون الجزاء، ج 1، ص 323، وقوانين أخرى تتعلق بكل مجال من مجالات العمل الإداري، ج 2.

(2) الدستور، ج 1، ص 384 ـ 385.

(3) المصدر نفسه، المادة 16، ج 1، ص 384.

(4) فيليب شكري خوري، طبيعة السلطة السياسية وتوزعها في دمشق، ج 1، ص 357 ـ 465.

الدينية. كما أن مجالس التجارة ومحاكمها المعنية بإجراء الأحكام المتعلقة بالشؤون التجارية ستشكل منافساً مؤسسياً قوياً لتنظيمات الأصناف حيث كان يجري في إطارها أو في إطار العلاقة بين شيخ الحرفة والقاضي أمور البت في الخلافات القائمة بين أهل السوق من حرفيين وتجار.

لقد أدى اتساع العلاقات التجارية مع الغرب إلى خلق مشكلات ووضعيات اقتصادية معقدة لم تألفها أعراف وتقاليد الحرفيين والتجار المحليين في المدن الذين اعتادوا على فض خلافاتهم في إطار التنظيم الاجتماعي للكار «أو لدى القاضي مباشرة في المحاكم الشرعية[1]، بينما كانت هذه الوضعيات المستجدة التي انخرط فيها التجار والوكلاء تستدعي فتاوي فقهية ونصوصاً قانونية تندرج في معطيات التجارة العالمية وقوانينها الدولية، وتستجيب إلى ما آلت إليه أوضاع المدن التجارية الساحلية والداخلية في علاقتها بالتجارة العالمية[2]. يعلق شارح القانون التجاري العثماني «تيوفيل بيات الأفوكات» ومترجمه الشيخ إسكندر الدحداح على إصدار القانون التجاري العثماني ونتائجه على أوضاع العمران والتجارة في المدن السورية خلال خمسة عشر عاماً من تاريخ إصداره، بالعبارات التالية: «... قد شعرنا بتقدم عصرنا في سبيل التمدن والنجاح لأن الإرادة الملوكانية قد ضربت صفحاً عما مضى وألغت تلك العادات والاصطلاحات القديمة ومحت رسوم المحاكم الجارية إدارتها وأحكامها على أهواء وأغراض أعضائها وأنها قد عرفت خير معرفة أن لممالكها المحروسة مقاماً رفيعاً بين أمم المسكونة وأن رعاياها مقبلة إلى التمتع بما لا يحصى من مآثر التمدن... وحسبنا دليلاً في إثبات صحة هذه الحقيقة أن نوجه نظرنا إلى ما عبر منذ عشرين أو خمس عشرة سنة أو عشر

(1) تشير الباحثة شيري فاتر في بحثها عن «وثائق البيع المثبتة في المحاكم الشرعية بدمشق» أن هذه الوثائق جمعت في مجلدات يحتوي كل منها على خليط من السجلات بما فيها سجلات البيع والإيجار والخصومات والقروض والدعاوي وبعض صكوك حصر الإرث. بحوث المؤتمر الدولي الثاني لتاريخ بلاد الشام، جامعة دمشق، 1978، ج 1، ص 101.

(2) M. Rodinson, Islam et capitalisme, p. 158-159.

سنوات فنرى أن الفقر الشديد قد عقبه الغنى والسعة والحركة وأن التجارة والصناعة قد بلغتا من النجاح والتقدم مقداراً لم يعرف له أثر فيما مضى وأن مدناً كثيرة من الشطوط والداخلية التي لم يكن فيها في أوايل المدة المذكورة أكثر من اثني عشر أو ثلاثة عشر ألف نسمة من السكان قد تكاثر عدد أهاليها حتى أناف الآن عن أربعين ألفاً»[1].

ومهما يكن من أمر هذا التوسع التجاري الذي ساعد عليه قانون التجارة كما يشير إلى ذلك شارحوه في بيروت، فإن سلسلة من التدابير التي قامت بها الدول الغربية لبناء الهيكلية التحتية لهذا التوسع (شق الطرقات: طريق بيروت دمشق على سبيل المثال، تأهيل المرافئ من الاسكندرون حتى حيفا مروراً ببيروت لاحقاً، بناء السكك الحديدية. . .) هي التي كانت في أساس انتعاش بعض المدن الساحلية وبعض المدن الداخلية ذات الموقع الوسيط في حركة السلع دمشق وحلب وعلى سبيل المثال) ولا سيما في الربع الأخير من القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين[2].

إن اتساع حركة التتجير سيكون له هذه المرة أيضاً (وكما في حالة دوره في تكريس نظام الالتزام مع ازدياد الامتيازات الأجنبية) نتائج اجتماعية مهمة.

(1) كتاب شرح القانون التجاري العثماني، تأليف «تيوفيل بيات الافوكات» مترجم إلى العربية بقلم الشيخ إسكندر الدحداح. مخطوط يعود لعام 1876، ص 5 ـ 6 ويوجد في مكتبة المؤلف صورة عنه. ويصف حاجي بيرزداه مدينة بيروت عام 1888، العام الذي حوّلت فيه إلى عاصمة لولاية فيقول: «قلما يوجد في الامبراطورية العثمانية الآن مدينة بعمران بيروت وكبرها. وقد عمّرت بيروت خلال عشرين سنة فقط. ذلك أنني كنت منذ عشرين سنة وما شاهدت إطلاقاً هذا العمران. . . وقد أنشأوا الآن أبنية ومكاتب ومستشفيات ومدارس عسكري على الطراز الفرنجي. . .». حاجي بيرزاده: سفرنامه، ص 37.

(2) راجع توسيعاً لهذه المسألة في كتابنا: بلاد الشام: السكان، الاقتصاد والسياسة الفرنسية في مطلع القرن العشرين، قراءة في الوثائق، بيروت 1980، ص ص 101 ـ 150. راجع أيضاً: الأمير علي الحسني: تاريخ سوريا الاقتصادي، دمشق 1923، ص 147 ـ 250.
و: R. Thoumin, Histoire de Syrie, Paris 1929, p. 301-302.

فستنشأ علاقة مؤسسية بين المواقع الثلاث (الأرض والإدارة والمال) علاقة نفعية متبادلة بين الإدارة كمصدر للسلطة وبين الأرض كمصدر للثروة، وسيكون احتواء التنظيمات ومفاعيلها في نظام مفكك للسلطة أحد أخطر مظاهر نتائج العلاقة التي نسجت بين الإدارة من جهة، وفرصة وضع اليد على الأرض من جهة ثانية.

إن نظرة سوسيولوجية لمراكز الإدارة الجديدة التي أنشأتها التنظيمات في النصف الثاني من القرن التاسع عشر في المدن الرئيسية السورية الساحلية والداخلية تتيح لنا معرفة من هم الذين تسلموا المناصب الإدارية الجديدة في مرحلة التنظيمات.

إن البيوتات الدمشقية التي يذكرها الحصني على سبيل المثال تعطينا فكرة عما آلت إليه الزعامة الدمشقية الإدارية بعد 1860 وفي سياق مرحلة تأسيس الوظيفة في الإدارة العثمانية.

إن الأسماء التي تتردد في مجلس الإدارة والوظائف الإدارية في لواء دمشق هي **آل العجلاني**[1]، وقد حافظت على استمرارية سلطتها القديمة المبنية سابقاً على الرتبة العلمية (منصب النقابة) من خلال الوظيفة الإدارية الجديدة[2]، وعائلة **العمري** وقد تسلم أفراد منها عضوية المجلس البلدي وعضوية المجلس الإداري للواء الولاية[3]، **وآل الجيلاني** التي برز منها سعيد

(1) برز من آل العجلاني بعد 1860 مثلاً السيد محمد الذي تولى رئاسة البلدية في دمشق وصار نائباً عنها في مجلس الأمة في دار الخلافة، وكان قبلها عضواً في مجلس إدارة الولاية؛ الحصني، منتخبات، ص 810، محمد الشطي، تراجم أعيان دمشق في نصف القرن الرابع عشر الهجري، دمشق، دار اليقظة، 1948، ص 55.

(2) الحصني، المصدر نفسه، ص 810.

(3) ويذكر الحصني أن واحداً منهم واسمه فريد أفندي تسلم منصب متصرف لواء حوران. ويضيف «وقد أدركنا أيضاً ابن عمه عبد اللطيف أفندي ابن السيد سعيد العمري تقلد وظائف كثيرة مثل ابن عمه المذكور منها عضوية المجلس البلدي ثم محكمة البداية والاستئناف؛ كان عضواً بها ثم تقلد عضوية مجلس إدارة الولاية الكبير. وكان رفيقنا فيه وقد رحل إلى الاستانة =

أفندي الذي تقلد رئاسة بلدية دمشق، وعضوية مجلس إدارتها الكبير[1]، وعائلة الكزبري التي تسلم منها أفراد وظائف أمنية وعدلية وبلدية[2]، وعائلة الأيوبي[3] وعائلة العظم[4] والعظمة[5]، وآل اليوسف[6]، وآل العابد[7]

= لأجل تولية الأوقاف في يافا . . . وقد ترك ذرية نجيبة وهم رفيق أفندي ونسيب أفندي وشريف بك من أعضاء مجلس إدارة لواء دمشق وسعيد أفندي وجميعهم مثال الوجاهة ورثوا المجد كابراً عن كابر . . .» الحصني، ص 823. وراجع أيضاً: الشطي، تراجم أعيان دمشق، ص 108.

(1) توفي عام 1316هـ (1898م) وقد تقلد آخرون من هذه العائلة مناصب في العدلية، الحصني، منتخبات، ص 826.

(2) المصدر نفسه، ص 830.

(3) يذكر الحصني في ترجمته لهذه العائلة: «وقد أدركنا من مشاهير رجال هذا البيت محمد علي أفندي بن عطا الله أفندي بن سعيد أفندي، كان أحد أعيان دمشق، خطبته العلياء واحترمته الحكام والأمراء. تقلد عضوية الاستئناف في المحاكم العدلية ثم عضوية مجلس إدارة الولاية الكبير وأحسنت إليه الدولة العثمانية برتبة البلاد الخمس مع الوسام المجيدي الثاني، مات سنة 1323، وقد أعقب نجله عطا الله بك من خيرة رجال الحكومة الملكية، تقلد وظائف عالية في زمن الأتراك ثم تولى وزارة الداخلية والعدلية بدمشق بعد الاحتلال، وهو شريف أيضاً من جهة والدته من بني الحصني». الحصني، ص 833. راجع أسماء أخرى أيضاً: ص 834 ـ 835.

(4) تولى منهم في مرحلة التنظيمات: رئاسة البلدية، نظارة النفوس، عضوية مجلس الإدارة مديرية الأشغال العامة. . . الحصني، ص 847 ـ 848. الشطي، ص 29.

(5) الحصني، ص 849.

(6) المصدر نفسه، ص 851. الشطي، ص 59 ـ 60.

(7) ويذكر الحصني في ترجمته لبعض أفراد هذه العائلة ومنهم مصطفى باشا: «تقليد وظائف كثيرة أولها القائمقامية، ثم المتصرفية ثم ولاية الموصل وهو من ذوي الأخلاق الحميدة وأما الوزير أحمد عزت الشهير المجدد لمجد هذه الأسرة، مات في مصر ونقل إلى دمشق سنة 1343 إذ لم يكن له في زمن إقباله من الأعمال المبرورة تجاه الأمة سوى سعيه الحثيث لمد الخط الحديدي الحجازي وإيصال السلك البرقي من الشام إلى الحرمين الشريفين لكفاه ذلك فخراً وذخراً بعد أن كان ذلك من المستحيلات وقد ترك ثروة لذريته تبلغ المليون من الذهب وتبرع بخمسة آلاف ليرا لبناء مدرسة أهلية بدمشق وقد أنجب ولدين نجيبين هما محمد علي بك الذي كان في زمن الدولة العثمانية سفيراً لها في أميركا أيام إقبال أبيه ثم بعدها كان المدير العام لمالية الاتحاد السوري»، الحصني، ص 853 ـ 854. وراجع يضاً: الشطي، تراجم أعيان دمشق، ص 54.

والقوتلي[1]، وبنو المزالق[2]، والمهايني[3]، والموره لي[4]، وبنو العسلي[5]، وبنو الادلبي[6]، وبنو مردم بك[7]، وبوظو[8]، وشمدين[9] وفي المدن السورية الأخرى برزت عائلات عديدة تقلدت الوظائف الجديدة العثمانية كالكيلاني، والبارودي، والشيشكلي والحوراني[10] والأتاسي والزهراوي في حمص[11] وآل الرفاعي، وهنانو والكوراني والكيالي في حلب[12].

هذه الأسماء التي نجدها تتردد مع غيرها في مناصب الإدارة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ومطالع القرن العشرين[13]، نجدها أيضاً في مواقع الأسر المالكة للثروات العقارية في سورية لدرجة أنه يمكن أن نلحظ خط علاقة متبادلة بين السلطة الإدارية الجديدة في هيكلية التنظيمات وبين تملك الأراضي على قاعدة قانون الأراضي الذي أعلن عام 1858 واستصدرت نظاماته وقامت أجهزته لاحقاً وفق نظام الطابو عام 1872[14].

(1) الحصني، ص 861. الشطي، ص 105 ـ 106.
(2) الحصني، ص 863.
(3) الحصني، ص 864، ويذكر الحصني أحد زعمائهم (صالح آغا) الذي كان مثال الزعامة والشهامة ذو كلمة نافذة عند الحاكم والأمراء... تقلد عضوية المجلس الكبير.
(4) المصدر نفسه، ص 870.
(5) المصدر نفسه، ص 883.
(6) م.ن. ص 884. ويعلق الحصني على ترجمة أعيانهم «وقد تفرغ من رجال هذا البيت جماعة كثيرون من موظفي الأوقاف والعدلية وغيرهم من دوائر الحكومة»، ص 885.
(7) م.ن، ص 891.
(8) م.ن، ص 897.
(9) م.ن، ص 899. الشطي، ص 88 ـ 89.
(10) م.ن، ص 924 ـ 925.
(11) م.ن، ص 926 ـ 927.
(12) م.ن، ص 921 ـ 922.
(13) راجع «سالنامة ولاية سورية» حيث نجد فصلاً عن أسماء السلاطين والولاة وأسماء الموظفين في المعارف والنافعة والتجارة والزراعة وتحرير الأملاك والأوقاف والبلدية والبريد.
(14) الدستور، ج 1، ص ص 14 ـ 44، (قانون الأراضي 1858)، وص ص 44 ـ 64 (نظام الطابو) 1872.

إن المسألة المركزية التي يدور عليها نظام الأراضي المستحدث هي في حصر مسؤولية الأرض في يد المتصرفين بها كأفراد لا كعائلات أو جماعات قبلية أو قروية، وبالتالي حصر وتحديد مسؤولية الجباية الضرائبية بصورة فردية. وقد ساد الاعتقاد في اسطنبول بأن مثل هذا الإصلاح الزراعي من شأنه أن يوسع قاعدة المشاركة الفلاحية الفردية في التصرف بموجب «سندات طابو» لقد نصّت المادة الثامنة من قانون الأراضي 1858، على أن «كامل أراضي القرية أو القصبة لا يمكن أن تحال وتتفوض إلى هيئة مجموع أهاليها قلماً واحداً ولا إلى شخص واحد أو اثنين وثلاثة ينتخبون منهم، بل تحال الأراضي لكل شخص من الأهالي على حدته وتعطى سندات الطابو لأيديهم ببيان كيفية تصرفهم»[1].

أما بشأن «فراغ الأرض» أي تسجيلها في سجلات الطابو على اسم شخص معين فإن المادة الثالثة من نظام الطابو تنص على أنه «إذا أراد أحد أن يتفرّغ عن أراضيه لآخر فينبغي أن يأخذ علماً وخبراً مختوماً بأختام إمام ومختاري حارته أو قريته مبيّناً أن المتفرغ متصرف حقيقة بتلك الأراضي مع صحة مقدار المبلغ الذي تفرغ به وبيان القضاء والقرية الداخلة بها وحدودها وتخومها ومقدار دونماتها ثم يحضر المتفرغ مع المفرّغ له أو وكلاؤهما الشرعيون إلى مجلس المدينة وعند ذلك يؤخذ منهما العلم والخبر الذي أحضراه ويحفظ وبعد أن يؤخذ ويستوفى خرج الفراغ تؤخذ تقاريرهما بحضور مدير البلدة إذا كانا في رأس القضاء، أما إذا كانا في رأس اللواء أو مركز الإيالة فبحضور مأموري المال الموجودين هناك وبعد ذلك تجري معاملة قيده ثم إذا كان ذلك في رأس القضاء يرسل بمضبطة مع الخرج المذكور إلى رأس اللواء الملحق به. . . وإذا كان المتفرغ ليس له سند قديم يلزم أن تتبين كيفية تصرفه في المضابط التي تنتظم على المنوال السابق»[2].

(1) الدستور، ج 1، ص 16 ـ 17.
(2) المصدر نفسه، ص 44.

وكان هذا التنظيم القانوني الذي يعطي الإدارة صلاحية الجانب الإجرائي في عملية تسجيل الأرض للمتصرف بها كان قد جاء في سياق الاستمرار بصيغة الالتزام والماليكانات للأراضي الأميرية، وهذا السياق يتسم بالتغلب الذي كانت قد نبهت إليه المادة الحادية والعشرون والثانية والعشرون من قانون الأراضي وذلك عندما أشارتا إلى إمكانية استرداد «الأراضي المضبوطة والمزروعة فضولاً وتغلباً»[1].

لكن التنبه إلى هذا الأمر على مستوى النص شيء، ومسار التطبيق الذي سارت فيه هذه النصوص شيء آخر. ولعل مفتاح فهم هذه المفارقة بين النظرية والتطبيق، أي بين نوايا المشرعين العثمانيين في اسطنبول وبين الممارسة العملية على الأرض، نجده في متابعة أشكال التحول في نظام السلطة من موقع ملتزمي الضرائب ومسؤولية جبايتها إلى موقع الموظفين الإداريين المنوط بهم تطبيق أنظمة السلطة ومن بينها تسجيل الأرض وحصر الاستثمارات الزراعية الفردية فيها.

إن سلوكاً سياسياً واحداً يقوم على الاستتباع والحماية والخدمات التي تجري في إطار الحي والعائلة وسيطرة المدينة على القرية استمر في الحياة المدينية في سورية. وهذا السلوك نفسه الذي ساد في مرحلة ما قبل التنظيمات اخترق الإدارة الجديدة في مرحلة ما بعد التنظيمات، ومرحلة ما بعد صدور قانون الولايات (1864). بل أكثر من ذلك إن منصب الإدارة أصبح الموقع الأساسي الذي يؤمن الوجاهة السياسية من جهة، ولكن أيضاً وبشكل متواز يحقق تثبيت التملك وتوسيعه وتحصيل المنافع وممارسة سياسة الاستتباع والحماية تجاه سكان الحي وفلاحي القرية[2]. لذلك كانت العائلات الكبرى في المدن الرئيسية (في مراكز الولايات والألوية) تحرص حرصاً شديداً على انتشار أبنائها في مختلف المجالس والإدارات الحكومية وحتى على إيجاد

(1) المصدر نفسه، ص 18.

(2) راجع وصفاً غنياً لعلاقة أعيان المدن بالإدارة في: رفيق التميمي ومحمد بهجت، ولاية بيروت 1333هـ (1916م)، ج 1، القسم الجنوبي، ص 99 ـ 100 ـ 109 ـ 110.

حقوق وراثية غير رسمية في بعض المناصب ولو اقتضى الأمر استخدام الرشوة والمال[1].

ويمكن أن نلاحظ أن تسجيل الأراضي كملكيات خاصة واستثمارات فردية كان يمر عبر «عملية إدارية» تحكّمت في سيرها العائلات القوية ابتداء من شهادة «المختار» في القرية وإلى مرحلة «فراغها» لدى مأموري الطابو. ولقد استطاع المتنفذون وأهل الوجاهة أن يتحكموا في هذه «العملية الإدارية» من خلال جملة أوضاع تاريخية منها: تخوّف الفلاحين من أن يكون مسح الأراضي مدعاة لمزيد من الضرائب، ووقوعهم في الديون المستمرة والمتراكمة للملتزمين، وحاجتهم الدائمة للحماية من هجمات البدو التي كانت تؤمنها بعض العائلات العسكرية (الاغاوات)، وحاجتهم أيضاً لوسائط الاتصال بالإدارة القائمة في المدينة[2]، وأن تقديرات لتوزع الملكية في سنوات ما قبل الحرب الأولى تشير إلى حصول تمركز واضح في عملية تسجيل الأراضي في سورية. هذه التقديرات تشير إلى التوزع التالي:

ملكية كبيرة 60٪، ملكية متوسطة 15٪، ملكية صغيرة 25٪[3].

ويشير محمد كرد علي أيضاً إلى واقع هذا التوزع في التصرف بالأرض على سنوات ما قبل الحرب الأولى فيقول «ويتصرف الشاميون اليوم بالأرض عل نسبة غير عادلة ومعنى هذا أن أرباب الوجاهة والثروة على قلتهم يتصرفون بمساحات واسعة جداً في كثير من المناطق، بينما الفلاح يعمل في الأرض دون أن يكون له في تملكها نصيب، ففي أطراف حماه

(1) فيليب خوري، طبيعة السلطة...، ص 476 ـ 477. ويوسف الحكيم، سورية والعهد العثماني، بيروت 1966، ص 90 ـ 91.

(2) J. Weulersse, Paysans de Syrie et du Proche Orient, p. 95, et A. Latron, La vie rurale en Syrie et au Liban, p. 130.

(3) Louis Cardon, Le régime de la propriété foncière en Syrie et au Liban, Paris 1931, p. 105.

مثلاً 124 قرية منها ثمانون في المائة لأرباب الوجاهة من عيال لا تتجاوز عدد الأصابع، الباقي وهو عشرون في المائة يتصرف به الفلاحون ورجال الطبقة المتوسطة من الشعب، وفي أرجاء حمص 176 قرية منها ثمانون في المائة للوجهاء دون غيرهم وعشرون في المائة مشاع بين هؤلاء الوجهاء والفلاحين إلا بضع قرى لم تمتد إليها أيدي المتغلبين فلبثت للفلاحين وحدهم[1]، كما أن الملاحظة نفسها ترد في الحديث عن وجهاء دمشق فما من بيت من بيوت دمشق الكبيرة إلا ويملك مساحات واسعة في الغوطة»[2]، يشير «Latron» إلى هذه الظاهرة نفسها ويتحدث عن توسع «ملكيات» الأعيان على حساب تصرف الفلاحين بالأرض في السهول المحيطة بالمدن، في بيروت، ودمشق، وحماه، وحمص ويذكر أمثلة من عائلات حماه هي الكيلاني والبرازي والبارودي[3].

إن هذا الترابط بين الأرض والإدارة والسلطة كان له تأثير حاسم في أشكال العمل السياسي الذي انخرطت به العائلات المدينية القوية في بلاد الشام. إذ يصبح الموقع الإداري، ومهما كانت تراتبيته في سلم الإدارة، مصدر نفع لزيادة ثروة أو تأكيد سلطة وبالتالي محور صراع سياسي بين العائلات المتنافسة. ويقدم صاحبا كتاب ولاية بيروت في مطلع القرن العشرين ملاحظات وصفية دقيقة «للممارسة السياسية» التي ميزت سلوك العائلات المدينية المتنفذة (الأعيان) تجاه الإدارة الجديدة. وانطلاقاً من وصف عيني لسلوك ما يسميه الكاتبان «الخواص» في نابلس يعممان رأيهما في شأن الإدارة في بقية مدن سورية. إذ يلاحظان في مطلع القرن العشرين «أن أفراد هذه الزمرة متمسكين بأهداب وظائف صغيرة في الحكومة لا تزيد رواتبها على بضع مئات من القروش مع أن ثروة أحدهم تزيد على ألوف الليرات فيندسون في أقلام الحكومة ويلازمونها من الصباح إلى المساء.

(1) محمد كرد علي، خطط الشام، ج 4، ص 194 ـ 195.
(2) المصدر نفسه، ص 195.
(3) Latron, La vie rurale en Syrie, p. 213.

والسبب في ذلك أن منافع كثيرة تتحقق من خلال هذا الموقع «فالرجل منهم، كما يقولان، ينجز أولاً أشغاله الشخصية التي تقع له بأسهل طريقة وأحسن وجه، ثم إنه يكون محلاً لمراجعة أصحاب الحاجات أكثر من مراجعتهم للمأمورين الأغراب بسبب أنه وجه معروف في البلدة، وتراه يقبل الهدايا من جهة ولا يتحاشى من جهة أخرى عن استعمال كافة ما يمكن إجراؤه من الوسائط بواسطة نفوذ وظيفته لسلب جميع ما بيد القروي وما يملكه. وهم من جهة ثالثة يحلون مشاكل اخصائهم الأقرب فالأقرب بصورة مستعجلة وعلى أحسن طريقة»[1].

وأما بالنسبة للمأمور الغريب»[2]، أي الموظف القادم من مدينة أخرى أو ولاية أخرى، فإن العائلات الكبرى في المدينة تتنافس في استمالته حتى تستطيع أن تشكل حجاباً بينه وبين «العامة»، وبالتالي مرجعاً وسيطاً للفلاحين. ويصف صاحبا «ولاية بيروت» هذا الواقع الذي آلت إليه الإدارة الجديدة في مطلع القرن العشرين: «ولا يحق للفلاحين ولطبقة العوام مراجعة الحكومة أو المداخلة مع مأموري الحكومة مباشرة، فهم مجبورون على الرجوع إلى الآغا أو الأفندي الذي ينتسبون إليه، فإن ذلك الاغا أو الأفندي أو البك هو وكيل الفلاح وحاميه وواسطته والقوة الإجرائية أيضاً»[3].

وهذه المرجعية في الخدمات كانت تتجسد في تحالفات عائلية محصورة في عدد من العائلات التي يطلق عليها مؤلفا ولاية بيروت «شركات انحصارية» إذ يشيران إلى أن «الخواص» قد شكلوا «شركات انحصارية مؤلفة من عدة أسر للاستفادة والربح بهذه الطريقة» ويضيفان: «ويغلب أن يرأس هذه الشركة الانحصارية المأمور الوطني الأكثر نفوذاً فتعمل هذه الشركة لستر كافة معائل هذا المأمور ولإخفاء نقائصه ولإظهاره والنهوض

(1) ولاية بيروت، ج 1، ص 109 ـ 110.
(2) على حد تعبير صاحبي كتاب «ولاية بيروت».
(3) المصدر نفسه، ص 110.

به في نظر الأهلين وتميل الأسر التي تبقى خارجة عن هذه الشركات إلى الدخول فيها وتسعى وراء ذلك، فإن لم تنجح في مسعاها تندفع حينئذ بما عندها من سلاح العقل والمنطق والحق وجميع ما يمكن الاستعانة به من المقدسات وتأخذ بالصراع والشكاية من ارتكاب هذا المأمور وتنشر قبائحه وتشهرها، ولقد كانت هذه المشاحنات على النفوذ تؤدي أحياناً إلى مصادمات دموية. . »[1].

إن هذا الوصف لما يمكن أن نسميه «عملاً سياسياً» في المدينة السورية[2] التي خضعت لتنظيمات الدولة العثمانية يفسر إلى حد كبير أشكال التحول في السلطة من نظام أعيان يندرجون في سلطة الالتزام والموقع الديني (الرسمي) إلى نظام «بيروقراطية» وجهاء يندرجون في سلطة الإدارة وما تدره هذه الأخيرة من منافع. صحيح أن هؤلاء الوجهاء اتسعت شرعيتهم الاجتماعية فشملت إلى جانب عائلات «العلماء» والأعيان القدامى عائلات جديدة صعدت عن طريق سلطة الإدارة وتسجيل الأراضي. بيد أن هذا الاتساع الاجتماعي لم يكن يعني اتساعاً في المشاركة السياسية وتعديلاً لطبيعتها بقدر ما كان يعني تجديداً للعلاقات السياسية القديمة ولكن بصيغ متمحورة حول الإدارة التي يتحكم بها الوالي محلياً[3].

لقد حدث أن التف الأعيان على قانون الأرض من خلال النفوذ الإداري. وكان هذا الالتفاف يحتاج إلى استمرار النفوذ العائلي بما يحمله هذا

---

(1) المصدر نفسه، ص 110 ـ 111.

(2) راجع وصفاً مماثلاً للسلوك السياسي لعائلات دمشق في: فيليب خوري، طبيعة السلطة السياسية، ص ص 477 ـ 483.

(3) يروي محمد كرد علي في مذكراته بعض القصص عن تهافت بعض أعيان دمشق على الوالي نقلاً عن شيخه الجزائري فيقول: «وشيخنا هذا كان مرة في زيارة والي سوريا ناظم باشا، وقد ورد عليه الأعيان يحيونه، فمنهم من كان يقبل يده، ومنهم من يلثم ذيله وركبته، وكلهم متماوتون في حضرته، متهالكون على الغلو في تمجيده. . .». محمد كرد علي، المذكرات، دمشق 1948، ص 393 ـ 394.

الأخير من قوة تحالفات ومدى اتباع في الحي والقرية، ولكنه كان يحتاج أيضاً إلى وحدة الملكية العائلية وعدم تجزؤها، وهو أمر كان يتناقض مع قانون الأراضي الذي دعا إلى التسجيل الفردي للأرض. فكيف استطاع الذين قاموا بهذا الالتفاف على الإدارة والتمكن من السيطرة عليها أن يتجنبوا الطابع الفردي للاستثمارات الزراعية التي يدعو لها قانون الأرض وبعبارة أخرى كيف استطاعت عائلات «الأعيان» أن تتجنب تجزؤ «أراضيها» عبر سندات الطابو الفردية والميراث الفردي؟

إن الثلث الأخير من القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين شهد في مدن سورية الكبرى حركة تحويل لأراضي الميري المسجلة بأسماء زعماء العائلات إلى «وقف ذري» أو وقف أهلي، وهي «حيلة فقهية» لجأ إليها المتغلبون للاستحواذ على وقف الأرض التي تعود رقبتها للدولة من جهة، ولتجنب تفتيت «حق المتصرف» بالأرض، إلى حقوق جزئية للوارثين من جهة أخرى، وهذه الوجهة سمحت بالتفاف العائلة حول مصلحة مشتركة، ولكنها فسحت المجال لسوء استخدام الوقف «الذري» على حساب «الوقف الخيري»، مما دفع محمد كرد علي أن يكتب في مطلع القرن العشرين عن «مصائب الأوقاف» فيقول: «إن غلو الواقفين بالتهافت على الوقف، واتخاذ الظلمة المتجرين بالدين الوقف دريئة لصيانة أموالهم المغصوبة من المصادرة... وتساهل متفقهة السوء بابتداع حيل الأوقاف لإفعام جيوبهم وإشباع بطونهم النهمة... كل ذلك كان من أعظم البواعث على إضاعة الأوقاف الإسلامية في الشام»[1].

هذا، وإذا كان هذا «الالتفاف الفقهي» قد ضمن استمرارية النفوذ العائلي على قاعدة تجنب تفتيت استثمارات الأراضي الأميرية، فإن أسلوب الجباية الضرائبية وتخمين هذه الضرائب بقيا رغم التنظيمات مدعاة للتلاعب وممارسة أنماط من السلطة الجائرة التي تستحضر سلطة الالتزام هذه المرة على صعيد

(1) محمد كرد علي، خطط الشام، ج 5، ص 111.

علاقة الإدارة بالفلاحين عبر تخمين ضريبة العشر[1]، وعبر تلزيم جبايتها بصورة مباشرة لأفراد بالمزايدة بإشراف المجالس الإدارية[2].

ويحدثنا يوسف الحكيم في مذكراته: «سورية والعهد العثماني» عن نتائج هذه السياسة الإدارية في مطلع القرن العشرين فيورد الحادثة التالية: «كان استيفاء عشر الحاصلات الزراعية في ذلك العهد قائماً على أساس وضع عشر كل قرية بالمزاودة العلنية في موعد الحصاد، فإذا لم يتقدم راغب فيه بسبب الجدب وغيره التزمه أهل القرية بالبدل المخمن في السنة السابقة على وجه التكامل والتضامن، وذات يوم تقدم إلي بعض القرويين بعريضة تتضمن تظلُّمَ ذويهم وعددهم ثلاثون ملقون في السجن منذ أيام لإكراههم على التزام عشر القرية ببدلها السابق، مع أن الموسم السابق كان خصباً، وقد التزم عشرة من أصحاب الثروة والنفوذ من ملاّك القرى الإقطاعيين ذلك الموسم فجنوا من التزامهم أرباحاً طائلة فلا يجوز في سنة الجدب والقحط أن يتحمل فقراء الفلاحين الغرم بعد أن فاز الأغنياء وحدهم بالغنم». ويذكر الحكيم بأن التوقيف كان قد تمّ بأمر من المتصرف وبإيعاز من محاسب اللواء وذلك بحجة «الحرص على أموال الدولة»[3].

غير أن ما كان يجري من سياسات مالية تجاه «قرى الفلاحين» على حد تعبير محمد كرد علي لم يكن ليطبق على «قرى الوجهاء»، فهذه الأخيرة كانت بمنأى عن عمليات «المزاودة» بفعل رعاية مجالس الإدارة

(1) عين القانون العثماني نوعين من الضرائب على الأرض الأميرية: ضريبة 4 في الألف من ثمن الأرض وضريبة 10٪ من محاصيل الأرض غير الصافية.
ويعلق محمد كرد علي على ضريبة العشر: «والعشر من المصائب المزمنة في هذا القطر، لأنه يصعب جداً تخمين الغلات على وجه الضبط لأخذ هذا المقدار منها، فقد حارت حكومات الشام في طريقة استيفاء العشر أو ثمنه ولا تزال حائرة لأنها إذا خمنت الغلات تخميناً فقد يضل المخمنون أو يتعمدون الخطأ أحياناً فيظلم الفلاح إذا جاء التخمين زائداً عن الحقيقة».
محمد كرد علي، خطط الشام، ج 4، ص 193 ـ 194.

(2) الدستور، ج 2، ص 36 ـ 37.

(3) يوسف الحكيم، سورية والعهد العثماني، ص 258 ـ 259.

لها[1]، فلقد حلّت سلطة الإدارة محل سلطة المتسلم أو الملتزم، ولم يتغير شيء يذكر بالنسبة للوضع المالي للدولة والمجتمع الريفي[2].

2 ـ المأزق التطبيقي للتنظيمات:

إن سياسة التنظيمات استطاعت أن تحمي إلى حد ما الريف الزراعي من غزوات البدو في حين عجزت أن تحمي فلاحيه من استغلال أعيان المدن. وفي الوقت الذي استطاعت فيه أن تقيم إلى حد ما أجهزة إدارية وحكومية في الولايات، متخصصة ومرتبطة بالمركز الإداري الذي هو حكومة اسطنبول، لم تستطع أن تقيم هذه الأجهزة في الأرياف الجبلية (لدى الدروز والعلويين مثلاً) ولم تستطع أن تخترق البنية البدوية للقبائل لتعدّل من سلوك هذه الأخيرة نحو الاستقرار والانخراط في مجتمع سياسي منضبط في تنظيمات وإدارة.

ولعلّ المسألة كانت تتعدى النوايا والعزائم الفردية التي تظهر جلية في الجهد القانوني الكبير الذي بذل لاستصدار سلسلة القوانين والأنظمة التي شملتها سياسة التنظميات[3]، لتطرح في الواقع العملي مدى القدرة وحجم الإمكانات الفعلية على ممارسة الإصلاح وتطبيق تلك التنظيمات. إن ما يطرحه Engelhardt في عام 1882 حول المأزق التطبيقي للتنظيمات يعبر عن وجه من وجوه المشكلة الإصلاحية العثمانية في جانبها التطبيقي، فهو يشير إلى «أن أحد الشروط الأساسية لأي هيئة حكومية يكمن في قدرة السلطة المركزية أن تتواصل بصورة منتظمة ومتتابعة مع مختلف السلطات التي تنتدبها حيال السكان». والسلطة المركزية العثمانية كانت تعاني على حد ما يرى Engelhardt «صعوبات مادية مشلة لأي مبادرة تتخذها إدارة

(1) محمد كرد علي، خطط الشام، ج 4، ص 194 ـ 195.

(2) يعلق محمد كرد علي على هذا الأمر بقوله أنه كان من نتائج هذه السياسة الإدارية «ضرر مزدوج على الفلاح وبيت المال معاً»، المصدر نفسه، ص 195.

(3) يقارن: محمد فريد بك: تاريخ الدولة العلية العثمانية، بيروت 1977، ص 406 ـ 407.

مفترضة لإمبراطورية واسعة كتركيا، وفاقدة لطرق المواصلات ووسائل الاتصال»[1]، فالأمر الصادر عن الديوان المركزي لا يحمل الوقع نفسه والتأثير نفسه المفترضين في أي إجراء له طابع «المنفعة المالية» والموظفون الذين يتلقون الأمر لا يخضعون لأي رقابة إدارية مباشرة[2].

فالمشكلة في تطبيق التنظيمات لم يكن لها وجه محلي أهلي معارض أو معيق أو ممتنع فحسب لقد كان لها أيضاً وجهها «الحكومي» الكامن في العجز عن بناء إدارة واسعة وقادرة على تلبية اتساع السلطنة، وعلى بناء «عساكر نظامية» قادرة على تغطية أمن كل الولايات، وعلى إقامة شبكة من المواصلات التي لا تؤمن فحسب سرعة انتقال السلعة وإنما أيضاً وبشكل أساسي سرعة وصول القرار الإداري وتنفيذه.

ولعل العجز الحكومي عن إيجاد تلك الشروط المادية والبشرية للتنظيمات هو سبب المعاناة الدائمة التي كان يصرح بها رجل التنظيمات مدحت باشا. وتشكل تقاريره الرسمية التي بعثها إلى اسطنبول عندما كان والياً على سورية عام 1879 مصدراً مهماً للكشف عن مظاهر المأزق التطبيقي للتنظيمات في جانب القصور الحكومي المركزي فيه. فهو إلى جانب شكواه من سوء التطبيق والبطء في الاتصال وفساد الإدارة، يشدد على عنصر من عناصر أزمة التنظيمات وهو خلوها من أخذ التنوع في البلاد بعين الاعتبار. يقول في أحد تقاريره «مما لا يحتاج للبيان والتعريف لديكم أن ولاية سورية أوسع من غيرها من ولايات الدولة. وأن أهلها من العرب والأتراك والتركمان، والدروز والنصيرية والروم والموارنة والكاثوليك والبروتستنت والسريان والأرمن ويتألف من هؤلاء شعب عدده أربعة وعشرون نوعاً من الملل والأديان والمذاهب ينضم إليهم الجزائريون والشراكسة والتتار وغيرهم من المهاجرين ومن جهة أخرى فإن أطوار وأحوال العربان والعشائر معلومة لديكم، وإن إدارة

(1) E.D. Engelhardt: La Turquie et le Tanzimat, Paris 1882, p. 48.

(2) المصدر نفسه، ص 48.

هذه الأجناس المختلفة على قاعدة واحدة ما تولده من مشاكل غني عن التعريف والإيضاح...»[1].

ثم لا يلبث الوالي أن يفصح في تقاريره وبنبرة أكثر حدة عن الجوانب الأخرى في المشكلة التنظيمية، وهي الجوانب التي أشار لها Engelhardt في بحثه عن التنظيمات والتي يلخصها في غياب هيكلية إدارية موصلة ومنفذة للقرار. يقول مدحت باشا في تقرير آخر بعثه إلى اسطنبول: «إن الفرمان الذي كتب لي عند توجيه منصب ولاية سورية يعترف صراحةً بوجوب ما طلبته وسأطلبه وهو مراعاة عوائد سكان الولاية ومشاريعهم ومصالحهم ولكننا لم ننظر إلى هذه الواجبات بل أصدرنا اللوائح، حاولنا إجراءها في جميع البلدان ولم نصلح بعضها إصلاحاً جزئياً بل لم نسمع بعض الشكايات وقد اتبعنا مواد القوانين في بعض البلاد ولم ننفذها في بعضها وتركنا القديم ولم نتبع الجديد فظهرت البلاد بمظهر غريب وزاد الطنبور نغمة هذا الخلاف القائم بين دوائر الحكومة الملكية والعسكرية، فإذا طلب الوالي مقداراً إلى الجنود إلى بلدة وأراد إعادتها امتنعت عن العودة وإذا كتب إلى القائد عن أمر تأخر الجواب فإذا كان هذا الفعل الشخصي فكيف تصبر البلاد على نتيجته الوخيمة وإذا أقام الوالي ببلدة ولم ير المشير مرة في ستة أشهر فما يكون حال هذه البلدة وقد قللتم عدد عساكر الجندرمة فضعفت قوتها وأنزلتم مرتبات موظفي الحكومة فاستعانوا بالرشوة والنهب والسلب واتبع والي المحاكم خطة غير مرضية فأصبح الأمن مهدد الأركان في طول البلاد وعرضها....»[2].

(1) تقرير مدحت باشا عن أحوال ولاية سورية عام 1879، ملحق منشور في: عبد العزيز محمد عوض: الإدارة العثمانية في ولاية سورية، ص 352.

(2) رسالة برقية من مدحت باشا إلى اسطنبول، وثيقة 39 في ملحق كتاب: نادر العطار، تاريخ سورية في العصور الحديثة، ص 333. ولقد فسرت معارضة مدحت باشا لمركزية التنظيمات المرتبطة بقرار اسطنبول ولثنائية السلطة الموزعة بين الوالي والمشير (قائد الجيش في الولاية) تفسيراً يذهب إلى تأويل معارضته على أنها حركة استقلالية تبغي إقامة نوع من خديوية على الطريقة المصرية في سورية. وقد انعكس هذا التأويل في تقرير القنصل الفرنسي =

والواقع أن أزمة التنظيم الإداري التي يشير إليها مدحت باشا في معظم تقاريره تكشف عن عجز مالي واضح في الخزينة، فقلة عدد الموظفين والعساكر وخفض المرتبات وغياب الإنفاق على المواصلات والخدمات العامة أمور تتردد في تقاريره[1]، وتعكس خلفية الأزمة التنظيمية «التي هي في أساسها» أزمة مالية «بالدرجة الأولى، فالمفارقة كانت أيضاً في التفاوت الحاصل بين «المؤسسات السياسية المعلنة والإصلاح الاقتصادي» المتوخى الذي هو شرط الإصلاح الاجتماعي[2]، والدولة العثمانية كانت تعاني في مرحلة التنظيمات، وبالتحديد بدءًا من عام 1860، أخطر أزماتها المالية التي كانت تتصاعد سنة بعد سنة. ففي عام 1869 كانت الدولة العثمانية تشهد إفلاساً رهيباً، فقد ارتفع الدين العام العثماني إلى ما يقارب المليار فرنك. . . وكان هم سياسات الموازنة كل عام أن تغطي انكشاف الموازنة السابقة وتسديد العجز السابق، الأمر الذي أدخل مالية الدولة في حركة انهيار دائم صعب إيقافه في وقت شحت فيه الموارد الداخلية والضرائبية وتوجهت الحلول نحو مزيد من الديون من أوروبا ونحو التقليل من الإنفاق على الإدارة والجيش فانعكس هذا بدوره سلبياً على سلوك الموظفين والمسؤولين[3].

= (Sienkiewicz) الذي اعتبره مشروعاً إنكليزياً أو أنه يصب في السياسة الإنكليزية. ويذكر القنصل في أحد تقاريره أن مشروع مدحت باشا المتذرع بالإصلاحات اللامركزية هو نسخة عن مشروع Dufferin (مندوب بريطانيا في اللجنة الدولية عام 1860) ولكن هذه المرة دون أن تضطر بريطانيا إلى إقناع الدول الكبرى به. فهي الآن لديها «عميلها مدحت باشا الذي يحكم سورية كوال، ليس أمامها إلا منحه مزيداً من السلطات لكي تخلق الولاية التي سبق أن حلم بها اللورد Dufferin:

Documents Diplomatiques et consulaires, vol. 14, p. 222. M. Sienkiewicz, Consul général de France à Beyrouth, à M. Freycinet, Ministre des Affaires Etrangères, Beyrouth 15 Septembre 1880.

(1) وثيقة رقم 25 ـ تقرير مدحت باشا عن أحوال ولاية سورية عام 1879، في نادر العطار، تاريخ سورية، ص‌ص 323 ـ 324 ـ 325.

(2) Engelhardt, La Turquie et le Tanzimat, p. 56.

(3) Ibid. p. 46.

أما الإنفاق الاقتصادي على الخدمات العامة والمواصلات والإنماء فقد تركته الدولة لسياسة «التكليف» ومنح «الامتياز» (Concessions) للأفراد والشركات الخاصة[1]، وهو أمر تلقفته السياسات الاقتصادية الأوروبية آنذاك بكل رضى وحماس، يقول M. Thouvenel «لا يكفي أن تنقل تركيا المبادئ الاجتماعية الكبرى التي هي مفخرة الحضارة. إن القوى العظمى الأوروبية مطالبة بمالها من رصيد من ذكاء ونصائح تقدمها دبلوماسيتها بأن توجه جهودها نحو إنماء الثروة العامة بتسهيل ازدهار زراعتها وصناعتها وتجارتها، فهذا هو الثمن الذي يؤمن لتلك القوى الإمساك بالروح التي تهرب من ذاك الجسم الكبير»[2].

لكن هذه الوجهة في العمل الاقتصادي والإنمائي، من جهة أوروبا والتي تركزت عليها الجهود الدبلوماسية ابتداء من الربع من الأخير من القرن التاسع عشر لن تردم الهوة بين مؤسسات السياسة التي انتخبتها التنظيمات وبين الوضع الاقتصادي الحاصل في ظل تضخم الدين العثماني، وازدياد الاستثمارات الأجنبية ومشاريعها[3]، إذ لن يحصل ذاك التوافق بين «الإصلاح السياسي» و«الإصلاح الاقتصادي» الذي يتحدث عنه Engelhardt والذي ينتظر منه تقارباً بين شعوب السلطنة العثمانية وفئاتها[4]. فمن وجهة نظر إصلاحية عثمانية أن الخلل الذي أصاب مرحلة التطبيق في التنظيمات فسح في المجال لمداخلات أجنبية كان من شأنها زيادة أوضاع البلاد تفككاً، وهو أمر كان قد

---

(1) Ibid. p. 49.

(2) Cité par Engelhardt, Ibid, p. 56.

(3) يصف Pinon الوضع الاقتصادي للدولة في السنوات الأولى من القرن العشرين الموازنة المركزية للدولة لم تتجاوز 300 مليون فرنك. وتمتص مئة مليون منها خدمات الدين. أما موازنة الأشغال العامة فهي جنينية. فأجانب هم الذين يبنون السكك الحديدية، والمرافئ، والترامووي، والطرق المعبدة ثم الذين يبيعون المدافع، والبنادق وكل المواد الضرورية للجيش، وهم الذين يستثمرون المناجم ويؤسسون شركات الملاحة...».
René Pinon: L'Empire et l'empire ottoman, Paris 1908, p. 312.

(4) Engelhardt, La Turquie et le Tanzimat, p. 56.

أثار المخاوف لدى مدحت باشا حين كان والياً على سورية فكتب إلى اسطنبول ينبه إلى مخاطر التدخل الأوروبي على وحدة البلاد ويدعو إلى إصلاح سياسي واقتصادي عثماني بديل. . . «كنت قد حضرت إلى هناك منذ ثمان وثلاثين سنة بوظيفة كاتب تحريرات وأقمت بضع سنين وحضرت أيضاً منذ سبع وعشرين سنة بوظيفة مؤقتة ولهذا فإني أعرف البلاد السورية وطبائع سكانها ومع سابق معرفة بهذه البلاد فقد وجدت الحالة متغيرة عن ذي قبل فقد صبغت أحوال الولاية الملكية والسياسية بصبغة غير صبغتها الأولى لأن الإنكليز والإفرنسيين يبذلون مساعيهم من أربعين سنة لتقوية نفوذهم في هذه البلاد وقد أوصلوا جبل لبنان إلى حالته الحاضرة وهم يحاولون إيصال بقية البلاد الشامية إلى ما وصل إليه أهلا لجبل والدول تنظر إليهم بعين المقلد فالأمريكان يريدون إعلان حمايتهم لجبل النصيري فيفتحون المدارس ويشوقون الأهالي إلى قبول الحماية الأميركية والألمان يرسلون مهاجريهم إلى سواحل القدس لإسكانهم في القرى المجاورة، والخلاصة فإن كل حكومة تريد وضع يدها على قطعة من بر الشام، فالإسبانيول قد أنشأوا كنيسة ومدرسة بجهة يافا للوصول إلى نصيبهم من الاستعمار ولذا فإن أبناء المسيحيين قد انقسموا إلى أحزاب فمنهم من يحاول الالتحاق بإنكلترا ومنهم المتزلف إلى فرنسا، وحاول الدروز أيضاً تأسيس حكومة درزية اعتماداً على دولة إنكلترا» ويختم: «لقد أخذت في الإصلاح من يوم حضوري إلى هنا لإيقاف هذه الحركة. . . الولاية محتاجة إلى إصلاح أحوالها المالية ومحاكمها ومنع الرشوة التي تورث الخجل وتجعل الوطني منخفض الراس أمام الأجانب»(1).

كانت نداءات مدحت باشا عام 1879 المنطلقة من ولاية سورية تعبر في حقيقة أمرها عن محطة انعطاف أساسية في مسار حركة التنظيمات، فهي تأتي على أثر فشل التجربة الأولى في الحياة الدستورية في السلطنة العثمانية عام 1876، وفي وقت كان السلطان عبد الحميد الثاني يختط فيه سياسة جديدة

(1) ورد في وثائق: نارد العطار، تاريخ سورية، ص ص 324 ـ 325 ـ 326.

تتواصل مع سياسة التنظيمات على المستوى الإداري ولكن دون أن تعير انتباهاً إلى تحذيرات مدحت باشا[1]، في مجال اعتبار تنوع شعوب المنطقة وتوزعها قوميات وملل وفي مجال اعتبار الحاجة إلى الحريات السياسية في دولة تنتقل من مرحلة الحكم القائم على مفهوم «الولاية السلطانية» إلى مفهوم التمثيل على مستوى «مجال الإدارة» في الولايات.

ولعل المأزق الذي عانته الدولة العثمانية بصيغتها التعددية على مستوى القوميات والأديان والمذاهب في السنوات الأولى من تسلم السلطان عبد الحميد هو في مزيد من المركزية على قاعدة الفردية وفي مزيد من التنظيم الإداري للولايات ولكن على قاعدة رقابة بوليسية مرتبطة به شخصياً.

وفي مقابل هذا الخيار السلطاني الفردي ستتشكل أدوات جديدة من العمل السياسي سواء على مستوى القوميات والملل أو الإطار الكلي للسلطنة العثمانية الذي سماه العثمانيون الجدد «الوطن العثماني» أو على مستوى الإسلام السياسي الذي لجأ إليه السلطان عبد الحميد من جانب والإصلاحيون الإسلاميون من جانب آخر، وسيبرز هذا العمل شعارات فكرية وسياسية شتى

(1) راجع عن مواقف عبد الحميد من آراء الإصلاحيين: عبد الحميد الثاني، مذكراتي السياسية، الترجمة العربية، بيروت 1977، ص ص 54 ـ 71. وعندما فكر السطان باستحداث ولاية بيروت التي أعلنت عام 1888، لم يكن ذلك بدافع إيجاد نوع من اللامركزية الإدارية في ولاية سورية، بل لتشديد الرقابة على الساحل انطلاقاً من مدينة بيروت التي أضحت مركزاً رئيسياً للنشاط الاقتصادي والدبلوماسي الدولي، ولإحداث نوع من الحصار السياسي على متصرفية جبل لبنان. ويعلق القنصل الفرنسي (M. Sienkiewicz) عندما ترامى إليه تفكير السلطان بهذا المشروع منذ عام 1881 «إن هذا الإصلاح لا يمكن أن يؤدي إلا لمزيد من التعقيدات والصعوبات من كل نوع».

M. Sienkiewicz, consul général de France à Beyrouth au Ministre des Affaires Etrangères. Beyrouth, le 15 Janvier 1881; Documents Diplomatiques et consulaires, vol. 14, p. 273.

لمزيد من التفاصيل حول استحداث هذه الولاية: وجيه كوثراني، الحياة الاقتصادية في ولاية بيروت عشية الحرب العالمية الأولى، مجلة الباحث، عدد 33 ـ 34، 1984، ص ص 69 ـ 84.

تراوح بين الاقتباس عن التجربة القومية الليبرالية الغربية وبين العودة إلى الأصول الإسلامية وبين التوفيق والانتقاء بين المصدرين. وكل هذا لن يتم بمعزل عن سياق التطور الدولي المتمثل بتأزم علاقات الدول العظمى فيما بينها وبردود الفعل العثمانية حيالها.